

كتاب

رؤية شرعية

في تحديد جنس الجنين

تأليف

خالد بن عبد الله المصيلح

www.almosleh.com

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله الذي خلق الزوجين الذكر والأنثى، من نطفة إذا تمنى. خلق كل شيء فقدر تقديرًا، ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ﴾^(١)

له الحمد فكل شيء في خلقه موزون، ﴿وَإِنَّ مِنْ شَيْءٍ إِلَّا عِنْدَنَا حَزَنٌ، وَمَا نُنْزِلُهُ إِلَّا بِقَدْرٍ مَعْلُومٍ﴾^(٢). له الحكمة البالغة والقدرة النافذة، تبارك الله أحسن الخالقين. وأشهد أن لا إله إلا الله الملك الحق ذو القوة المتين. وأشهد أن محمداً عبد الله ورسوله الأمين. صلى الله عليه وعلى آله الطيبين وأصحابه الغر الميامين وعلى من اتبع سنته بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

فإن الله تبارك وتعالى فطر قلوب الناس على حب الولد. وقد قيل في تصوير حب الأولاد ونزلتهم: الأولاد ثمار

القلوب وعماد الظهور. وقد قال الشاعر^(٣):

يَا حَبْدَا رِيحُ الْوَلَدِ
رِيحُ الْخَزَامِيِّ فِي الْبَلَدِ
أَهْكَدَا كَلْ وَلَدِ
أَمْ لِي لَدْ قَبْلِيْ أَحَدِ

فالأولاد ذكوراً وإناثاً هبة من الله تعالى لبني آدم، قال جل في علاه: ﴿لَهُ مُلْكُ السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ﴾^(٤)

يَهْبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَّهَا وَيَهْبُ لِمَنْ يَشَاءُ الْذُكُورَ^(٥) أو يُرْوِجُهُمْ ذَكْرَانَا وَإِنَّهَا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ فَيَرِيهِ^(٦).

والأولاد من زينة الحياة الدنيا وبهجتها بهم تسر النفوس وتقر العيون قال الله تعالى: ﴿رُزْنَ لِلنَّاسِ حُبُّ الْشَّهَوَاتِ مِنْ

الْتِسَاءِ وَالْبَنِينَ﴾^(٧)، وقال تعالى: ﴿الْأَمَالُ وَالْبَنُونَ زِينَةُ الْحَيَاةِ الدُّنْيَا﴾^(٨).

وقد امتن الله تعالى على الناس بنعمة الولد في مواضع عديدة من كتابه الحكيم وذكرهم بها، فقال عز وجل: ﴿وَاللَّهُ جَعَلَ

لَكُم مِنَ الْفَيْضِ كُمْ أَزْوَاجًا وَجَعَلَ لَكُم مِنْ أَزْوَاجِكُمْ بَيْنَ وَهَدَةً وَرَزْقَكُمْ مِنَ الظَّبَابِتَ أَفِي الْبَطْلِيْلِ يُؤْمِنُونَ وَيَنْعَمُونَ اللَّهُ هُمْ يَكْفُرُونَ﴾^(٩).

وقال أيضاً: ﴿وَأَنَّدَنَّكُم بِأَمْوَالٍ وَبَنِينَ وَجَعَنَّكُمْ أَكْثَرَ نَفِيرًا﴾^(١٠)، وقال تعالى مذكرة من جحد به واستكبر: ﴿وَجَعَلْتُ لَهُمْ مَا لَهُمْ

(١) القمر: ٤٩.

(٢) الحجر: ٢١.

(٣) الدراري في ذكر الذراوي ص ٢٣.

(٤) الشورى: ٤٩: ٤٠ - ٤١.

(٥) آل عمران: ٤: ١.

(٦) الكهف: ٤: ٦.

(٧) النحل: ٧٢: ٧٢.

(٨) الإسراء: ٦: ٦.

مَمْدُودًا ﴿١﴾ وَبَيْنَ شُهُودًا ﴿٢﴾ . وقد ذكرت بها الأنبياء أقوامهم، فهذا نوح عليه السلام يقول لقومه: ﴿وَيَمْدُدُكُمْ بِأَمْوَالٍ وَبَيْنَ وَيَجْعَلُ لَكُمْ جَنَّاتٍ﴾

﴿وَيَجْعَلُ لَكُمْ آنَهَرًا﴾ ﴿٣﴾ . وهذا هود عليه السلام يقول لقومه: ﴿وَاقْفُوا أَذْرَى أَمَدَّكُمْ بِمَا تَعْلَمُونَ﴾

وقد جلت القلوب على طلب الأولاد، والسعى في تحصيلهم. فهذا خليل الرحمن إبراهيم عليه السلام يسأل الله الولد، فيقول

كما قص الله تعالى عنه في القرآن: ﴿رَبَّ هَبْ لِي مِنَ الصَّابِرِينَ ﴿١٠٠﴾ بَشَّرَنَاهُ بِعِلْمٍ حَلِيمٍ﴾ ﴿٤﴾ . وهذانبي الله زكريا عليه السلام يدعوربه أن

يبهه غلاماً زكيماً قال الله تعالى: ﴿هُنَالِكَ دَعَازَكَرِبَارِبَهُ، قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ دُرِيَّةً طَيْبَةً إِنَّكَ سَيِّعُ الدُّعَاءَ﴾ ﴿٥﴾ .

ومن رحمة الله وعظم حكمته أن نوع الخلق، فجعل الخلق كما قال تعالى: ﴿وَمَنْ كُثِّرَ شَيْءٌ خَلَقْنَا رَوْجَيْنَ﴾ ﴿٦﴾ ، وقال

تعالى: ﴿وَخَلَقْنَاكُمْ أَزْوَاجًا﴾ ﴿٧﴾ . وله جل في علاه في هذا التزويج من الحكم والأسرار ما يبهر العقول والأباب.

ولا ريب أن رغبة الوالد في أن يكون الولد من جنس معين، وفضضيل أحد الجنسين على الآخر في الذرية أمر قائم منذ القدم. فما زال الناس يفضلون ويميلون إلى كون الولد من أحد الجنسين ذكرًا كان أو أنثى؛ لاعتبارات مختلفة متنوعة؛ مما يسبب الحاجة إلى أحد الجنسين، أو لأجل اعتقاد سائد في فضل أحدهما وعيوب الآخر ونقشه، أو لما قد يخشى من

الضرر بأحدهما، أو ما قد يؤمل من النفع من أحدهما. كل ذلك وغيره من المسوغات يبرر به ذلك التفضيل وتلك الرغبة.

وقد سلك الناس لتحقيق تلك الرغبة في تحديد جنس المولود مسالك عديدة وطرق متعددة قديمة وحديثة. وقد كتب جملة من الباحثين المتخصصين في الفقه والطب عدة بحوث فقهية وطبية تناولوا فيها الموضوع بالبحث في جانبه الطبي وكذا في جانبه الفقهي. ومن أبرز ما كتب في الجانب الطبي مما تيسر لي الوقوف عليه ما كتبه الدكتور عبدالرشيد بن قاسم في كتابه اختيار جنس الجنين دراسة فقهية طيبة. وكذا ما كتب الدكتور محمد النتشة في كتاب المسائل الطبية المستجدة.

وأملي في هذا البحث أن أشارك إخواني الباحثين في تجلية حكم تحديد جنس الجنين تأصيلاً وتفصيلاً. وذلك من

خلال بيان الأصل الشرعي في حكم تحديد جنس الجنين على وجه الإجمال. ثم العطف على الطرق المتبعه في ذلك

بإضاءات شرعية تساعده في تميز الجائز منها من الممنوع.

خطه البحث

(١) المثل: ١٢-١٣.

(٢) نوح: ١٢.

(٣) الشعراء: ١٣٢.

(٤) الصافات: ١٠٠-١٠١.

(٥) آل عمران: ٣٨.

(٦) الذاريات: ٤٩.

(٧) النبأ: ٨.

يمكن إجمال خطة بحث موضوع تحديد جنس الجنين فيما يأتي:

المبحث الأول: الأصل في تحديد جنس الجنين.

وفيه مطلبان.

المطلب الأول: حكم تحديد جنس الجنين.

المطلب الثاني: ضوابط في تحديد جنس الجنين.

المبحث الثاني: نظرة شرعية في طرق تحديد جنس الجنين.

وفيه مطلبان.

المطلب الأول: الطرق والوسائل العامة غير الطبية لتحديد جنس الجنين.

وفيه أربعة فروع.

الفرع الأول: النظام الغذائي.

الفرع الثاني: استعمال الغسول الكيميائي المناسب.

الفرع الثالث: توقيت الجماع.

الفرع الرابع: الجدول الصيني والطريقة الحسابية.

المطلب الثاني: الطرق الطبية لتحديد جنس الجنين.

الخاتمة. وفيها قيد لأهم النتائج التي خلصت إليها.

هذا، والله أعلم أن يعينني على الإفادة في هذا البحث، وأن يسددي في القول والعمل. وصلى الله على نبينا محمد،

وعلى آله وأصحابه أجمعين.

المبحث الأول: الأصل في تحديد جنس الجنين
المطلب الأول: حكم تحديد جنس الجنين

المقصود بتحديد جنس الجنين هو ما يقوم به الإنسان من الأعمال، والإجراءات التي يهدف من خلالها اختيار ذكورة الجنين أو أنوثته.

وبهذا التعريف لعملية تحديد جنس الجنين يتبيّن أنها ليست قضية حادثة، بل هي مسألة تضرب بجذورها في القدم. وقد أشغلت الناس منذ سالف الزمن فطّلبو لإدراكها السبل. ففي سنة خمسماة قبل الميلاد توصلت مدارس الطب الهندية إلى أنه يمكن التأثير على جنس الجنين في بعض الحالات بفعل الطعام أو العقاقير كما ذكر بعض المؤرخين^(١). كما ذكروا أيضاً أن علماء الطبيعة كأرسطو قد تناولوا قضية تحديد جنس الجنين بالمناقشة في القرن الثاني الميلادي، حيث ناقش أرسطو النظرية التي تقول: إن جنس الجنين *تعينه حرارة الرحم أو تغلب أحد عنصري النكاثر على العنصر الآخر*. وقد نظرية أخرى في تفسير ذلك^(٢).

ومن هذا يتبيّن أن الجديد في قضية تحديد جنس الجنين إنما هو فيما طرأ من تقدّم في الوسائل والطرق التي من خلالها يمكن تحديد جنس الجنين سواءً أكان ذكراً أم أنثى. وقبل النظر في الوسائل والطرق التي تستعمل في تحديد جنس الجنين وأحكامها نحتاج إلى بيان الأصل في تحديد جنس الجنين.

ويمكن القول: إن لأهل العلم في تحديد جنس الجنين قولين في الجملة^(٣):
القول الأول: أن الأصل في العمل على تحديد جنس الجنين الجواز. وأنه لا مانع منه شرعاً^(٤). ومن أبرز الفقهاء القائلين بهذا شيخنا عبد الله البسام، والشيخ مصطفى الزرقا، والدكتور يوسف القرضاوي، والشيخ عبدالله بن بيّة، والشيخ نصر فريد^(٥)، والدكتور على جمعة^(٦)، وغيرهم^(٧).

وقد قال بهذا مجلس الإفتاء بالأردن^(٨)، ولجنة الفتوى بوزارة الأوقاف الكويتية^(٩).
القول الثاني: أن العمل على تحديد جنس الجنين لا يجوز. ومن أبرز من قال بذلك الدكتور محمد النتشة^(١٠)، والدكتور عبد الناصر أبو البصل، والشيخ فيصل مولوي^(١١).

وهو ما يفهم من فتوى اللجنة الدائمة للإفتاء بالسعودية. حيث جاء في فتوى للجنة (شأن الأجنحة من حيث إيجادهم في الأرحام وذكرتهم وأنوثتهم هو من علم الغيب الذي لا يعلمه إلا الله سبحانه وتعالى)^(١٢).
أدلة القول الأول

يمكن أن يستدل للقول بأن الأصل جواز تحديد جنس الجنين بعده أدلة منها:
الدليل الأول: أن الأصل في الأشياء الإباحة والحل حتى يقوم دليل المنع والحظر؛ في قول جمهور أهل العلم^(١٣)؛ وليس لدى من قال بمنع العمل على تحديد جنس الجنين دليلاً يستند إليه. فيبقى الأصل محفوظاً مستصحباً.
الدليل الثاني: أن طلب جنس معين في الولد لا محظوظ فيه شرعاً. فالله تعالى قد أقرَّ بعض أبياته الذين سأله في دعائهم أن يهب لهم ذكوراً من الولد. فهذا النبي الله إبراهيم عليه السلام سأله الله تعالى أن يرزقه ولداً ذكراً صالحاً^(١٤)، فأجابه الله تعالى. قال

(١) قصّة الحضارة ٤٤٧/٢.

(٢) قصّة الحضارة ٢٩٥/٨، كيف تختار جنس مولودك للدكتور لاندروم والدكتور دافيد ص ٧٣-٥٧.

(٣) وقد ذكر بعض الباحثين قولًا ثالثًا في المسألة، وهو التوقف، ولم ذكره في الأقوال؛ لكنه لا يتضمن إضافة؛ للغایته عدم اتصاح الحكم للمنتفق لسبب من الأسباب. وقد نسب التوقف في هذه المسألة للدكتور توفيق الوعاعي، والدكتور عمر الأشقر. ينظر: المسائل الطبية المستجدة ٢٣٢/١.

(٤) ينظر: المسائل الطبية المستجدة ٢٢٨/١، اختيار جنس الجنين دراسة فقهية طيبة ص ٦٨-٦٢، ثبت أعمال الندوة الأولى للمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية سنة ١٩٨٣م، ص ٣٤٧، ٤٤-٣٧.

(٥) ينظر: اختيار جنس الجنين دراسة فقهية طيبة ص ٦٩-٦٢، المسائل الطبية المستجدة ٢٢٨/١، ثبت أعمال الندوة الأولى للمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية بالكويت سنة ١٩٨٣م، ص (٣٤٩، ٩٤، ٤٤-٣٧).

www.emro.who.int/ahsn/Presentations/Day3/DrHelali.ppt

(٦) البيان لما يشغل الأذهان ص ٧٦٣.

(٧) جريدة الغد الأردنية، اختيار جنس المولود: الإمكانيات الطبيعية والحكم الشرعي، عماد الراعوش.
<http://alghad.dot.jo/index.php?news=١٧٢٨٩٧>

(٨) <http://www.hewaraat.com/forum/archive/index.php/t-١٦٣٢.html>

(٩) اختيار جنس الجنين دراسة فقهية طيبة ص ٧٢.

(١٠) المسائل الطبية المستجدة ٢٣٢، ٢٣٤/١.

(١١) اختيار جنس الجنين دراسة فقهية طيبة ص ٧٣-٧٢.

(١٢) اختيار جنس الجنين دراسة فقهية طيبة ص ٧٤.

(١٣) ينظر: الفصول في الأصول للجصاص ٢٥٢/٣، نشر البنود شرح مراقي السعود ص ٢٠، المحصول في علم الأصول ٩٧/٦، شرح الكوكب المنير ١٣٢٥/٣. بل قال ابن رجب في كتابه جامع العلوم والحكم ١٦٦/٢: ((وقد حكى بعضهم الإجماع عليه)).

تعالى فيما قصّه عن إبراهيم: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الْصَّالِحِينَ ۖ فَأَشَرَّنَهُ بُلْكَلٍ حَلِيمٍ﴾^(١). وكذلك نبي الله زكريا عليه السلام دعا ربّه أن يهبه غلاماً زكيّاً، فقال الله تعالى: ﴿هَذَا لَكَ دَعَازٌ كَرِيمٌ ۚ قَالَ رَبِّ هَبْ لِي مِنْ ذَلِكَ ذُرْيَةً طَيِّبَةً إِنَّكَ سَيِّعُ الدُّعَاءِ﴾^(٢). ولو كان هذا الدعاء سؤالاً لمحرم لأنّه محرماً ولم نعه الله تعالى ولما أقرّه؛ فإنّ الدعاء بالمحرم محرم^(٣). فلما جاز الدعاء بطلب جنس معين في الولد، وهو سبب من الأسباب^(٤) التي تدرك بها المطالب بدلاً من ذلك على أنّ الأصل جواز العمل على تحديد جنس الجنين بالأسباب المباحة؛ لأنّ ما جاز سوّا له وطلبه جاز بذلك السبب لتحصيله.

الدليل الثالث: أن النبي ﷺ بين السبب الطبيعي الذي يوجب الإذكار أو الإناث بإذن الله^(٥). وفي صحيح الإمام مسلم من حديث ثوبان أن النبي ﷺ أجاب اليهودي الذي سأله عن الولد. قال ﷺ: «ماء الرجل أبيض، وماء المرأة أصفر، فإذا اجتمعوا فَعَلَا مَنِيُّ الرَّجُلِ مَنِيُّ الْمَرْأَةِ أَذْكُرَا بِإِذْنِ اللَّهِ». وإذا علا مني المرأة مني الرجل آثماً بـإذن الله^(٦). وهذا يفيد أن الإذكار والإناث في الجنين أمر مستند إلى سبب طبيعي معلوم. وليس في الحديث ما يشعر بأنه مما استأثر الله به. بل هو كسائر الأسباب الطبيعية التي متى قدر الخلق على إيجادها فقد أدركوا المقدمة التي يمكن أن يصلوا بها إلى النتيجة.

وقد نوقشت هذا الدليل من جهتين:

الأولى: عدم صحة لفظ حديث ثوبان قال ابن القيم عن شيخ الإسلام ابن تيمية: ((وسمعت شيخنا رحمه الله يقول في صحة هذا اللفظ نظر. قلت: لأن المعروف المحفوظ في ذلك إنما هو تأثير سبق الماء في الشبه))^(٧). وقال: ((هذا الحديث تفرد به مسلم في صحيحه. وقد تكلم فيه بعضهم. وقال: الظاهر أن الحديث وهم فيه بعض الرواية، وإنما كان السؤال عن الشبه، وهو الذي سأله عنه عبد الله بن سالم في الحديث المتفق على صحته. فأجابه بسبق الماء^(٨)، فإن الشبه يكون للسابق، فعل بعض الرواية انقلب عليه شبه الولد بالمرأة بكونه أنثى وشبهه بالوالد بكونه ذكراً))^(٩).

وأجيب على هذا بأن ((الحديث صحيح لا مطعن في سنته، ولا منافاة بينه وبين حديث عبد الله بن سالم. وليس الواقعية واحدة، بل هما قضيتان. ورواية كل منهما غير رواية الأخرى))^(١٠).

الثانية: أن الإذكار والإناث ليس له سبب طبيعي، بل هو مستند إلى مشيئة الخالق سبحانه. فقد ردّ الله تعالى ذلك إلى محض مشيئته^(١١)، فقال: ﴿يَهِبْ لِمَن يَشَاءُ إِنْثًا وَيَهْبْ لِمَن يَشَاءُ ذَكْرًا ۖ أَوْ بِزُوْجِهِمْ ذَكْرًا نَّا وَإِنْثًا وَيَجْعَلْ مَن يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّمَا عَلِيمٌ فَهُوَ إِنْهٰءٌ﴾^(١٢). ويشهد لهذا ما في الصحيحين من حديث ابن مسعود رض في مراحل خلق الإنسان، قال: قال رسول الله ﷺ

في بيان ما يقوله الملك عند الخلق: ((قال: يا رب أذكر أمّ أنشى، فيقضى ربك ما شاء، ويكتب الملك))^(١٣).

(١) ينظر: التفسير الكبير للرازي .١٣٧/١٣

(٢) الصافات: ١٠١-١٠٠

(٣) آل عمران: ٣٨

(٤) تهذيب الفروق ٤/٢٩٤

(٥) الآداب الشرعية ٢/٢٧٤

(٦) ينظر: شرح مشكل الآثار ٨٩/٧، فتح الباري ٢٧٠/١١

(٧) كتب الحيط، باب صفة مني الرجل ومني المرأة، رقم (٣١٥)

(٨) الطرق الحكيمية ص ١٨٥ . وقيل في إعلام المؤمنين ٤/٧-٢٠: ((فكان شيخنا يتوقف في كون هذا اللفظ محفوظاً)).

(٩) يشير إلى ما رواه البخاري (٣٣٢) من حديث أنس رض قال: بلغ عبد الله بن سالم مقدم رسول الله ﷺ المدينة فأتاه فقال إني سألك عن ثلاثة لا يعلمهن إلاّ نبغي. وكان منها أنه قال: من أي شيء ينزع الولد إلى أبيه؟ ومن أي شيء ينزع إلى أخيه؟ فقال رسول الله ﷺ: ((وأما الشبه في الولد فإن الرجل إذا عشي المرأة فسيقها مأوه كان الشبه له . وإذا سبق مأوهها كان الشبه لها))).

(١٠) التبيان في أقسام القرآن ١٦٣/٢-١٦٤

(١١) التبيان في أقسام القرآن ١٦٥/٢

(١٢) الطرق الحكيمية ص ١٨٥

(١٣) الشورى: ٥٠، ٤٩

(١٤) رواه مسلم، كتاب القر، باب كافية خلق الآدمي، رقم (٢٦٤٥). وأصله في البخاري رقم (٣٢٠٨) دون هذه اللفظة. وقد أخرجه البخاري

(١٥) من طريق أنس رض عن النبي ﷺ قال: ((إن الله ﷻ وكل بالرحم ملكاً يقول: يا رب نطفة، يا رب علقة، يا رب مضغة. فإذا أراد أن يقضى

خلقه قال: أذكر أمّ أنشى؟ شقي أم سعيد؟ فما الرزق والأجل؟ فيكتب في بطن أمها)).

قال ابن القيم: ((فكون الولد ذكرًا أو أنثى مستند إلى تقدير الخالق العليم كالشقاوة والسعادة والرزق والأجل))^(١). ووجه ذلك

أن النبي ﷺ ((أحال بالاذكار والإيناث على مجرد المشيئة، وقرنه بما لا تأثير للطبيعة فيه من الشقاوة والسعادة والرزق

والأجل. ولم يتعرض الملك لكتابة الذي للطبيعة فيه مدخل))^(٢). ((إذا كان للطبيعة تأثير في الإذكار والإيناث، فلها تأثير في

الرزق والأجل، والشقاوة والسعادة، وإنما فلا؛ إذ مخرج الجميع ما يوحيه الله إلى الملك))^(٣).

وأجيب على ذلك بما يأتي:

الأول: أن ((استناد الإذكار والإيناث إلى مشيئته سبحانه لا ينافي حصول السبب، وكونهما بسبب لا ينافي استنادهما إلى المشيئة))^(٤). فالأسباب التي قضى الله تعالى أن تكون سبباً لسبباتها لا تخرج عن تببيره ومشيئته، فالأسباب ((طوع المشيئة والإرادة ومحل جريان حكمها عليها. فيقوّي سبحانه بعضها ببعض، ويبيّن إن شاء بعضها ببعض، ويسلب بعضها قوتها وبسيئته ويعريها منها، ويعنّه من موجتها مع بقائها عليه))^(٥).

الثاني: أن من تكلموا فيما تضمنه حديث ثوبان من سبب الإذكار والإيناث لا يناقشون في أصل سببتهما. ولكنهم يمنعون قول الطبائعين الذين يجعلون للطبيعة تأثيراً مستقلّاً في الإيجاد والخلق. ويقولون: ((نحن لا ننكر أن لذلك أسباباً آخر. ولكن تلك من الأسباب التي استثار الله بها دون البشر))^(٦). فمناقشتهم في تعين السبب لا في أصله. وليس في النصوص ما يدل على امتناع إدراك ذلك على البشر.

الثالث: أن ما ذكر من اقتران الإذكار والإيناث بما لا تأثير للأسباب فيه كالشقاوة والسعادة والرزق والأجل دليل على أنهما لا يستندان إلا إلى مجرد المشيئة - وهذا غير مسلم لوجهين:

(١) أن دلالة الاقتران على الاتفاق في الحكم والتساوي ضعيفة في قول أكثر الأصوليين^(٧). فاقتaran ما له سبب كالإذكار والإيناث بما ليس له سبب كالشقاوة والسعادة لا يفيد الاتفاق والمساواة في عدم السببية.

(٢) أن السعادة والشقاوة والرزق والأجل كلها بأسباب^(٨). وكون أسباب هذه الأمور لا تكون إلا بعد الولادة^(٩) لا يلزم منه استواء جميع المذكورات في وقت السبب وزمانه. فالسعادة والشقاوة والرزق والأجل لا تكون إلا بعد الولادة بخلاف الإذكار والإيناث فإنها يكونان قبلًا؛ لذلك تقدم زمان ما قدره الله من أسبابهما.

الدليل الرابع: قياس السعي في تحديد جنس الجنين على معالجة العقم الذي يمكن معالجته. فإنه لا خلاف بين أهل

العلم في جواز السعي في معالجة العقم مع كونها سعيًا في إيجاد الحمل وأخذًا لأسباب حصوله. وليس فيه معارضة لقول الله

تعالى: ﴿وَيَجْعَلُ مَن يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ كَيْمَنٌ قَيْرَبٌ﴾^(١٠). فجواز أخذ أسباب تحديد جنس الجنين من باب أولى؛ لأنه عمل بالأسباب

الممكنة لإدراك صفة في الجنين، وهو أسهل من أخذ أسباب الإيجاد والتكون.

الدليل الخامس: قياس السعي في تحديد جنس الجنين على جواز العزل. ووجه أن العزل سبب يبذل الإنسان لمنع

الحمل وضبط حصوله يشابه في المعنى ضبط جنس الجنين^(١١).

(١) تحفة المودود ص ١٦٦.

(٢) مفتاح دار السعادة ٢٥٩/١.

(٣) مفتاح دار السعادة ٢٥٨/١.

(٤) تحفة المودود ص ١٦٧ . وينظر: الطرق الحكيمية ص ١٨٦.

(٥) مدارج السالكين ٢٤٣/١.

(٦) مفتاح دار السعادة ٢٥٩/١.

(٧) ينظر: كشف الأسرار ٢/٢، ٦١، البحر المحيط ١٠٩/٨، التحبير شرح التحرير ٢٤٥٧/٥.

(٨) تحفة المودود ص ١٦٦.

(٩) التبيان في أقسام القرآن ١٦٥/٢.

(١٠) الشورى: ٥٠.

(١١) اختيار جنس الجنين دراسة فقهية طيبة ص ٧٩.

ويحاب عن هذا بأن القياس إلحاقي فرع بأصل لعلة جامعة وتشابه بينهما^(١)، وليس هذا ظاهراً بينهما، كما أن العزل اختلف أهل العلم في حكمه بين مانع ومبيح^(٢)، فهو قياس على مختلف فيه، ومن شروط صحة القياس الاتفاق على حكم الأصل^(٣).

أدلة القول الثاني:

الدليل الأول: أن العمل على تحديد جنس الجنين يتضمن منازعة الله تعالى في خلقه ومشيئته وما اخْتَصَ به من علم ما في الأرحام، قال الله تعالى: ﴿ هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الرَّحِيمُ الرَّحِيمُ ﴾^(٤). قال جماعة من المفسرين ابن مسعود وقتادة وغيرهما: ذكوراً وإناثاً^(٥). وقال أيضاً: ﴿ اللَّهُ يَعْلَمُ مَا تَحْمِلُ كُلُّ أُنْثَى وَمَا تَعْصِيُنَّ أَلْأَرْحَامَ ﴾^(٦)، وقال أيضاً: ﴿ إِنَّ اللَّهَ عِنْدَهُ عِلْمُ السَّاعَةِ وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ ﴾^(٧). فقد ذكر جماعة من المفسرين في معنى الآية أنه لا يعلم أحد ما في الأرحام ذكراً أو أنثى أحمر أو أسود^(٨). فالله تعالى ((خَصَّ نَفْسَهُ بِالْعِلْمِ بِالْأَرْحَامِ))^(٩). ويشدّه لذلك أن الملك إذا جاء لفخ الروح يقول: ((يا رب أذكر أم أنثى؟ فيقضى ربك ما شاء، ويكتب الملك))^(١٠).

وأجيب على ذلك بما يأتي:

الأول: أن أحد العبد بالأسباب التي جعلها الله تعالى وسيلة لإدراك مسبباتها سواء أكان ذلك في تحديد جنس الجنين أم في غيره لا يتضمن منازعة الله تعالى في خلقه ومشيئته وتصويره. وذلك أن كل ما يكون من العبد لا يخرج عن تقدير الله ومشيئته وخلقه كما قال تعالى: ﴿ وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ ﴾^(١١)، وكما قال: ﴿ اللَّهُ خَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ ﴾^(١٢). والإيمان بهذا لا يلغى مشيئه العبد وعمله كما دل على ذلك الكتاب والسنة واتفاق سلف الأمة، فالنصول دالة على إثبات مشيئه

(١) ينظر: التحبير شرح التحرير ٣١٢٥ - ٣١١٦/٧.

(٢) طرح التثريب ٦٠/٧.

(٣) ينظر: كشف الأسرار ٣٣٣/٣، شرح الكوكب المنير ٤/٢٧.

(٤) آل عمران: ٦.

(٥) ينظر: الدر المنشور ١٤٤/٢، جامع البيان للطبراني ١٦٩/٣.

(٦) الرعد: ٨.

(٧) لقمان: ٣٤.

(٨) ينظر: جامع البيان للطبراني ٨٨/٢١.

(٩) أحكام القرآن للجصاص ٥/٦٠.

(١٠) رواه مسلم، كتاب القدر، باب كيفية خلق الأدمي، رقم ٢٦٤٥. وأصله في البخاري رقم (٣٢٠٨) دون هذه اللفظة.

(١١) الإنسان: ٣٠.

(١٢) الزمر: ٦٢.

العبد و فعلهم^(١). وبهذا يتبيّن أن العمل على تحديد جنس الجنين لا يتضمّن منازعة للرب ﷺ في مشيّته و خلقه و تصوّره. ويوضح هذا ويجلّيه أن الأسباب لا تستقل بالتأثير، بل هي مفترقة لأمر الله تعالى، فتأثيره يكون بقدّير الله تعالى، فلو شاء لسلّبها قواها فلم تؤثّر شيئاً^(٢). ((وليس شيء من الأسباب مستقلاً بالفعل، بل هو محتاج إلى أسباب آخر تعاونه، وإلى دفع موانع تعارضه ولا تستقل إلا مشيّة الله تعالى، فإنه ما شاء كان وما لم يشاً لم يكن، فما شاء الله كان وإن لم يشاً العبد وما لم يشاً لم يكن ولو شاء العبد))^(٣).

الثاني: أن العمل على تحديد جنس الجنين لا ينافي اختصاص الله تعالى بعلم ما في الأرحام. ويتبّين هذا بما يلي:

١. أن العمل على تحديد جنس الجنين لا يبعُد كونه أحداً بسبب من الأسباب لإدراك غاية قد تحصل وقد لا تحصل كسائر أسباب المطالب والمرغوبات. فالوطء الذي هو سبب الحمل عمل يقوم به الزوجان لتحصيل الولد قد ينتج عنه الحمل وقد لا ينتج. فليس في ذلك ما ينافي اختصاص الله تعالى بعلم ما في الأرحام.
 ٢. أنه في حال حصول النتيجة المطلوبة بتحديد جنس الجنين ليس في ذلك ما ينافي ما ذكره الله تعالى من اختصاص علمه بما في الأرحام، فإن الذي اختص به الله تعالى، هو العلم السابق للوجود، وكذا العلم التام بما في أرحام نوات الأرحام من كل وجه، وكذا العلم بما يكون من حالهم وعملهم ومآلهم. فعلم جنس الجنين لا ينافي ذلك ولا يعارضه؛ لأن الله تعالى يُظْهِرُ عليه بعض خلقه إما بالإعلام؛ وإما بالتجربة والخبرة؛ وإنما بغير ذلك من الوسائل والأسباب، وهو قطرة في بحر. وبيان ذلك أن جنس ما في أرحام إناثبني آدم يُعلَمُ الله تعالى به الملك الموكّل بالرحم كما دلت على ذلك الأحاديث^(٤). ومن أشهرها حديث ابن مسعود في بيان مراحل خلق الإنسان، فيه قال رسول الله :
- يقول الملك الموكّل بالجنين عند خلقه: ((قال: يا رب أذكر أم أنثى؟ فيقضى ربك ما شاء، ويكتب الملك))^(٥). وكذا حديث أنس عن النبي قال: ((إن الله يكلّ وكل بالرحم ملّاً يقول: يا رب نطفة، يا رب علقة، يا رب مضغة. فإذا أراد أن يقضي خلقه قال: أذكر أم أنثى؟ شقي أم سعيد؟ فما الرزق والأجل؟ فيكتب في بطن

(١) مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية ٣٩٣/٨، ٤٥٩.

(٢) فتح الباري ٦٠/١٠.

(٣) درء تعارض العقل والنقل ٥/٢٦٣.

(٤) قال ابن كثير في تفسيره ٣٥٤/٤: ((وكتلك لا يعلم ما في الأرحام مما يريد أن يخلقه تعالى سواه. ولكن إذا أمر بكونه ذكرأ أو أنثى أو شقيأ أو سعيدأ علم الملائكة الموكّلون بذلك، ومن شاء الله من خلقه)).

(٥) رواه مسلم، كتاب القرف، باب كيفية خلق الآدمي، رقم (٣٢٠٨). وأصله في البخاري رقم (٢٦٤٥) دون هذه اللفظة.

(١). كما أن علم حنس ما في أرحام إناثبني آدم ثبت أنه يمكن أن يكون بغير ذلك كالفراسة؛ والرؤيا وغيرهما.

ومن شواهد ذلك أن أبا بكر رض علم ما في بطن زوجته قبل وضعه، حيث قال لعائشة رض في مرض موته في قصة

هبة إياها عشرين وسقاً من ماله بالغابة: ((إني كنت نحنتك جاد عشرين وسقاً، فلو كنت جدتيه واحتزتنيه كان لك).

وإنما هو اليوم مال وارث. وإنما هما أخواك وأختاك فاقتسموه على كتاب الله. قالت عائشة: فقلت: يا أبت، إنما هي

أسماء فمن الأخرى؟ فقال أبو بكر: ذو^(٢) في بطن بنت خارجة أراها جارية^(٣). قال القرافي معلقاً على ذلك في

بيان عدم معارضته للأية: ((الذي اختص به الله تعالى هو علم هذه بغير سبب محصل للعلم والصديق رضي الله عنه

قيل علم ذلك بسبب منام رأه فلا تناقض)).^(٤) وهذا الخبر عن الصديق يصلح شاهداً لجواز بحث الإنسان في جنس

الجنين. قال السرخي معلقاً على هذه القصة: ((وفيه دليل أن الحمل من جملة الوراثة، وأنه لا بأس للإنسان أن يتكلم

بمثل هذا بطريق الفراسة. فإن أبا بكر رض قال ذلك بفراسته، ولم يكن ذلك منه رجماً بالغيب. فإن ما في الرحم لا

يعلم حقيقته إلا الله تعالى كما قال الله تعالى: ﴿وَيَعْلَمُ مَا فِي الْأَرْحَامِ﴾^(٥)).^(٦)

الدليل الثاني: أن العمل على تحديد جنس الجنين ضرب من ضروب تغيير خلق الله تعالى الذي هو من عمل

الشيطان كما دل عليه قوله تعالى: ﴿وَلَا مَرْأَةٌ هُنَّ فَيَبْتَهِ كُنَّ إِذَا رَأَتَ الْأَنْعَمَ وَلَا مَرْأَةٌ هُنَّ فَيُغَيِّرُنَّ خَلْقَ اللَّهِ﴾^(٧). وكذلك ما رواه

الشيخان^(٨) من حديث عبد الله بن مسعود رض قال: ((لعن الله الواشمات والمستوشمات، والمنتمشات، والمتفلجلات للحسن

المغيرات خلق الله تعالى مالي لا لعن من لعن النبي ﷺ)). فإذا كان التغيير في صورة الخلقة على النحو الذي ذكره النبي ﷺ

محرماً فكيف بالتغيير في الجنس؟ لاشك أنه أحق بالترحيم وأولى بالمنع.

ويجب على هذا بعدم التسليم، وذلك أن تحديد جنس الجنين لا يدخل في تغيير خلق الله تعالى؛ وبيان ذلك أن جميع

إجراءات عملية تحديد جنس الجنين في جميع صورها تكون قبل تكون الجنين وتختلف، فلا تغيير فيها.

الدليل الثالث: أن القول بجواز العمل على تحديد جنس الجنين يفضي إلى عدة مفاسد ومخاطر منها:

(١) أخرجه البخاري، كتاب الحيض، باب قول الله تعالى: ﴿مُصْنَعَةٌ مُخْلَقَةٌ وَغَيْرُ مُخْلَقَةٍ﴾، رقم (٣١٨).

(٢) ذو بمعنى الذي في لغة طيء: فيما كرام موسرون لقيتهم فحسبـي من ذو عندهم ما كفانيا

(٣) أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الأقضية، باب ما لا يجوز من النحل، رقم (١٤٧٤).

(٤) الذخيرة ٢٢٩/٦. وينظر أيضـاً: ٥٧/١٠.

(٥) لقمان: ٤: ٣.

(٦) الميسوط ١٢/٥٠.

(٧) النساء: ١١٩.

(٨) روى البخاري، كتاب اللباس، باب المتفلجلات للحسن، رقم (٥٩٣١)، ومسلم، كتاب اللباس والزيـنة، باب تحرـيم فعل الوالصلة، رقم (٢١٢٥).

١. الإخلال بالتوازن الطبيعي البشري في نسب الجنسين الذي أجراه الله تعالى في الكون لحكمة ورحمة. فإن

كثيراً من الناس قد يميل إلى جنس الذكور في المواليد لذلك ((حضر خبراء في مجال الأخلاقيات من

مخاطر وقوع اختلال سكاني بسبب هذه الطريقة فضلاً عن تجاوزات تسمح باختيار مميزات الأطفال

الجسدية. وفي الصين والهند حيث يفضل الأهل إنجاب الذكور أدى إجهاض الأجنة الأنثى وحتى قتل

الأطفال إلى نقص في الفتيات^(١). ويعزز هذا ما جاء في تقرير اللجنة المعنية بحقوق الإنسان في الأمم

المتحدة حول كوريا ((وما يثير القلق إلى حد كبير هو ممارسة تعيين جنس الجنين، والازدياد غير

المناسب في نسبة البنين إلى البنات^(٢)).

٢. فتح المجال أمام العبث العلمي في خلق الإنسان وتكونه، وهو أمر اتفق الناس على خطورته وشؤم

عقابه على البشرية.

٣. ما يمكن أن يقع من جراء بعض الطرق في عملية تحديد جنس الجنين من اختلاط الأنساب، وهذا من

المفاسد الكبرى الناتجة عن هذه العملية^(٣).

٤. هناك العورات بكشفها وعدم حفظها، وذلك أن من طرق تحديد جنس الجنين ما يتطلب كشف المرأة عن

العورة المغلظة.

ويجب على هذا إجمالاً بأن وجود المفاسد في عمل معين، وأمر ما لا يلزم منه منعه شرعاً إلا في حال كون

المفاسد غالبة والمصالح منغمرة كما دلت على ذلك قواعد الشريعة ونصوصها^(٤). لذا وجبت الموازنة بين المفاسد

والمصالح في قضية تحديد جنس الجنين.

وبالنظر إلى ما ذكر من المفاسد المترتبة على القول بجواز العمل على تحديد جنس الجنين يتبيّن أنها ليست

ملازمة للقول بجواز ولا للعملية نفسها؛ لكنها مفاسد قد تنتج عن سوء استعمال أو عن أمور ليست ذات صلة بالعملية ذاتها.

ويمكن بيان ذلك بالإجابة على المفاسد المذكورة بالنقطات التالية:

^(١) http://www.akhbar.ma/158_6.html

^(٢) تقرير اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الجمعية العامة - الدورة الخامسة والخمسون - الملحق رقم (٤٠/٥٥A)، ص ٣٥. وقد جاءت الإشارة إلى هذه الإشكالية دون تقييدها ببلد معين في إعلان ومنهاج عمل بيجين في القرار (١) للمؤتمر العالمي المعنى بالمرأة المنعقد في بيجين خلال الفترة ٤-١٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩٥.

^(٣) ينظر: المسائل الطبيعية المستجدة ٢٢٢/١.

^(٤) ينظر: قواعد الأحكام في مصالح الأئم ٥٤/٢.

١. أن ما ذكر من اختلال في نسب الجنسين ليس سببه إمكانية تحديد جنس الجنين، بل هو راجع لأمور أخرى خارجة عن ذلك. فعلى سبيل المثال ما ذكر من شواهد اختلال في الصين وكوريا هو نتاج

قانون التنظيم الحكومي للنسل الذي يمنع أكثر من ولد، فيضطر الناس إلى العمل على تحديد جنس

المولود الذي يرغبون فيه لعدم إمكانية تكرر الحمل ثانية^(١). كما أنه مع التطور المشاهد في تسجيل

المواليد ونسبهم التحكم بالمنع عند حصول الاختلال كما فعلت الحكومة الماليزية حيث اقترحت

مشروع قانون يحظر ((اختيار جنس المولود قبل ولادته؛ وذلك بدعوى أن هذا العمل قد يسفر عن

اختلالات اجتماعية)).^(٢) والمشروع نفسه كان مقترحاً في الصين ((لإعطاء فاعلية جديدة للحملة

الحكومية المناهضة للإجهاض الاختياري للأجنة الإناث. وتصحيح الخل في معدل الذكور إلى

الإناث)).^(٣) ومن الضمانات التي اقترحها جماعة من القائلين بالجواز لتوقي مخاطر الاختلال المذكور

تقيد جواز تحديد جنس الجنين بما إذا لم يكن مشروع دولة سياسة أمة. ومن الضمانات أيضاً تقيده

بما إذا دعت إليه الحاجة. أما إذا لم يكن حاجة فترك الأمر على طبيعته دون تدخل هو المسلك القويم.

٢. وجود العبث العلمي في خلق الإنسان وتكوينه لا يسوغ من الاستعمال الراشد لتحقيق الأهداف السليمة.

وإنما الذي يمنع هو ما كان ضاراً من تلك التطبيقات.

٣. لا ريب أن الخشية من اختلاط الأنساب محذور قائم في بعض الوسائل المستعملة لتحديد جنس الجنين

وليس في جميعها. والإجماع منعقد على أن الجواز يشترط له الأمان من اختلاط الأنساب باختلاط

المياه.

٤. من المسلم أن بعض وسائل تحديد جنس الجنين تتطلب كشف العورة المغلظة. وهذا الكشف قد يندرج

في الحاجة التي لا خلاف بين أهل العلم في أنه يجوز معها كشف العورة بقدرها^(٤).

^(١) جاء في جريدة الشرق الأوسط، العدد ٩٨٩١، الثلاثاء ٢٦ ذو القعدة ١٤٢٦ هـ ٢٧ ديسمبر ٢٠٠٥ م. ((والذي تزايد منذ تطبيق سياسة طفل واحد في الصين منذ أكثر من ٢٠ عاماً. وتظهر إحصاءات حكومية أن ١١٩ ذكرًا يولدون أمام كل ١٠٠ أنثى في أكبر دول العالم سكاناً. وتعزز التقليد الصيني بتفضيل الذكور بعد تطبيق الصين سياسة طفل واحد للحد من الزيادة السكانية في هذا البلد الذي يبلغ تعداد سكانه أكثر من ١,٣ مليار نسمة)).

^(٢) جريدة الرياض، العدد ١٣٨٨٣، الأربعاء ٢ جمادى الآخر ١٤٢٧ هـ ٢٨ يونيو ٢٠٠٦ م.

^(٣) جريدة الشرق الأوسط، العدد ٩٨٩١، الثلاثاء ٢٦ ذو القعدة ١٤٢٦ هـ ٢٧ ديسمبر ٢٠٠٥ م.

^(٤) فتح الباري لابن رجب ٨٥/٣

ومثل هذا النوع من المفاسد لا يقوى على المنع؛ لأنه في الإمكان العمل على تفادي هذه المفاسد ومحاصرتها بالضوابط المانعة من حصولها، أو قطع مسبباتها. ولذلك أكثر من قال بالجواز قيد ذلك بما يدفع المفاسد ويضيقها. وسيأتي مزيد بسط وبيان لهذا عند الحديث عن ضوابط في تحديد جنس الجنين.

الدليل الرابع: أن القول بجواز العمل على تحديد جنس الجنين يفضي إلى تفضيل جنس على جنس، وهو في معنى

ما كان عليه أهل الجاهلية من تفضيل الذكور على الإناث، الذي أفضى بهم إلى الولد في الجاهلية^(١).

ويجب على هذا بما نقدم من أن طلب جنس معين في الولد لا محظوظ فيه شرعاً. فالله تعالى قد أقرَّ بعض أنبيائه الذين سأله في دعائهم أن يهب لهم ذكوراً من الولد. كما في دعاء إبراهيم وذكره^(٢). أما ما كان عليه أهل الجاهلية من الولد فلا خلاف في تحريم و عدم جوازه، ويلحق به في التحريم ما كان في معناه من طرق اختيار جنس الجنين بإجهاضه، وهو ما يعرف بالإجهاض الإنقائي^(٣)، فهذا الطريق من الطرق المحرمة في اختيار جنس الجنين^(٤). كما أنه خارج عن

محل البحث.

الترجيح:

وبعد هذا التطواف في أدلة الجواز والمنع، فالذي يترجح أن الأصل في تحديد جنس الجنين الإباحة والجواز؛ لقوة أدلة الجواز، ولعدم قيام دليل يعوض القول بالمنع والتحريم. لكن لما كان تحديد جنس الجنين يحتاج لضبطٍ لتوفيق الاستعمال السبئي له فقد ذكر أهل العلم والنظر في الشرع والمجتمع جملة من الضوابط تمنع ما يمكن أن يكون من استعمال غير راشد لتحديد جنس الجنين. وسأذكر ذلك في المطلب القادم.

^(١) ينظر: المسائل الطبية المستجدة ٢٣٤/١.

^(٢) ص ٥.

^(٣) وهو من أكبر أسباب الإجهاض في بعض المجتمعات "بحسب الجمعية الطبية الهندية تجرى أكثر من عشرة ملايين عملية إجهاض أغلبها من أجل التخلص من الجنين الأنثى كل عام".

http://www.alarabiya.net/programs/html_٢٠٠٦/٢٠٠٢/٢٠٩٠/١٣٠٢٠٢.html

^(٤) أحكام الإجهاض في الفقه الإسلامي ص ٢٣٣-٢٣١.

المطلب الثاني: ضوابط في تحديد جنس الجنين.

نظرة عجلى فيما اشتغلت عليه التقارير والأخبار عن حال الناس مع ما أفرزه التطور في عملية تحديد جنس الجنين ظهر أن هناك إشكالية تحتاج إلى معالجة شرعية وقانونية واجتماعية للحد من الاستعمال السبئي لهذا التقدم الطبي والإنجاز العلمي ولتسخيره في خدمة البشرية. فإذا لم يمكن ذلك إلا بالمنع والتحريم، فهو حينئذ وحشه مبرر، ((فإن الشرائع مبنها على المصالح بحسب الإمكانيات وتمكيلها وتعطيل المفاسد بحسب الإمكانيات وتقليلها))^(١). فإذا اجتمع في أمر ما مصالح ومفاسد وتعذر درء المفاسد وتحصيل المصالح فإن كانت المفسدة أعظم من المصلحة تعين درء المفسدة^(٢)، كما قال تعالى: ﴿يَسْأَلُوكَ عَنِ الْخَمْرِ وَالْمَيْسِرِ قُلْ فِيهِمَا إِنَّمَا كَيْدُ وَمَنْتَفِعُ لِلنَّاسِ وَإِنَّهُمْ مَا أَكَبُّ مِنْ فَقَاهُمَا﴾^(٣). والإنسان بطبعه يؤثر مارجحت مصلحته على مفسدته ويتوقى ما رجحت مفسدته على مصلحته^(٤). لهذا كانت الضوابط المانعة من مفاسد تحديد جنس الجنين مما تداعى إليه المهتمون على اختلاف أديانهم وبلدانهم. ويمكن إجمال ما ذكر من ضوابط فيما يأتي:

الأول: لا تكون عملية تحديد جنس الجنين قانوناً ملزماً، وسياسة عامة. وقصر الجواز على تحقيق الرغبات الخاصة للأزواج في اختيار جنس الجنين^(٥).

الثاني: قصر عملية تحديد جنس الجنين بما إذا دعت إليه الحاجة، أما في حال عدمها فترك الأمر على طبيعته دون تدخل هو المسلاك القويم. فقد أثبتت إمكانية تحديد جنس الجنين الفعالية في حل كثير من المشكلات الاجتماعية والطبية، لتحقيق رغبة الزوجين في إنجاب مولود من جنس معين، بعدهما أنجبوا لمرات عدة من الجنس الآخر. كما أنها أثبتت فاعلية في التقليل من احتمالات الإصابة بالأمراض الوراثية التي تنتقل إلى أحد الجنسين^(٦). ومن وسائل ضبط الاستعمال الرادش لهذه العملية ما تطبقه بعض الدول التي تأذن بإجراء عملية تحديد جنس الجنين من قيود صارمة على المراكز الطبية والمستشفيات المتخصصة في إجراء هذا النوع من العمليات. فعلى سبيل المثال في بريطانيا والولايات المتحدة الأمريكية، لا تقبل طلبات تحديد الجنس، إلا من أسر لديهاأطفال من الجنس الآخر، أو في حالة الأمراض الوراثية^(٧).

الثالث: اتخاذ الضمانات الالزمة والتدابير الصارمة لمنع أي احتمال لاختلاط المياه المفسي إلى اختلاط الأنساب.

الرابع: التأكيد على حفظ العورات وصيانتها من الهتك، وذلك من خلال قصر الكشف على موضع الحاجة قدرًا وزمانًا، وأن يكون من المواقف في الجنس درء للفتنة ومنعًا لأسبابها.

الخامس: المراقبة الدائمة من الجهات ذات العلاقة لنسب المواليد وملحوظة الاختلال في النسب واتخاذ الإجراءات المناسبة من القراءين والتنظيمات لمنعه وتوقيه كما جرى في ماليزيا والصين^(٨).

السادس: أن يكون تحديد جنس الجنين بتراضي الوالدين: الأب والأم. لأن لكل واحد منها حقاً في الولد فإن اختلافاً فالأصل بقاء الأمر على حاله دون تدخل في التحديد درءاً لمفسدة الشفاق.

السابع: اعتقاد أن هذه الوسائل ما هي إلا أسباب وذرائع لإدراك المطلوب لاستناد بالفعل ولا تخرج عن تقدير الله

وإذنه، فله الأمر من قبل ومن بعد ﴿يَهُبُ لِمَنْ يَشَاءُ إِنَّهَا وَيَهُبُ لِمَنْ يَشَاءُ الْذُكُورُ﴾^(٩) أو يزوجهم ذكراناً

وإِنَّهَا وَيَجْعَلُ مَنْ يَشَاءُ عَقِيمًا إِنَّهُ عَلِيمٌ قَدِيرٌ﴾^(١٠).

المبحث الثاني: نظرة شرعية في طرق تحديد جنس الجنين

لقد سلك الناس منذ زمن بعيد طرقاً عدها ومسالك شتى لاختيار جنس مواليدهم. وقبل الدخول في ذكر تلك الوسائل

وبيان حكمها، أنبه إلى أن أعظم الوسائل وأنجعها في حصول المطلوب دعاء الله تعالى والتضرع بين يديه. فالدعاء أقوى

(١) ينظر: قواعد الأحكام في مصالح الأنعام ١/١، الفروق المغرافي ٢/٢٦، مجموع الفتاوى لشيخ الإسلام ابن تيمية ٢٨/٥٩٦، مدارج السالكين ١٩/٤.

(٢) ينظر: قواعد الأحكام في مصالح الأنعام ١/٩٨، الفروق ٢/١٨٨.

(٣) البقرة: ٢١٩.

(٤) قواعد الأحكام في مصالح الأنعام ١/١.

(٥) دراسات فقهية في قضايا طيبة معاصرة ٢٠٠٨/٨٨٠.

(٦) دراسات فقهية في قضايا طيبة معاصرة ٢٠٠٨/٨٨٠.

(٧) دراسات فقهية في قضايا طيبة معاصرة ٢٠٠٨/٨٨٠.

(٨) دراسات فقهية في قضايا طيبة معاصرة ٢٠٠٨/٨٨٠.

<http://www.layyous.com> موقع د. نجيب ليوس، http://news.bbc.co.uk/hi/arabic/news/newsid_1423648/1423000

(٩) دراسات فقهية في قضايا طيبة معاصرة ٢٠٠٨/٨٨٠.

(١٠) تقدم قريباً.

(١١) الشورى: ٤٩-٥٠.

الأسباب وأنفعها، وهو أبلغ الوسائل في إدراك المقاصد^(١). وقد قصَّ الله تعالى عظيم أثر الدعاء في حصول المطلوب من الولد في كتابه الحكيم في غير ما موضع. فهذا خليل الرحمن إبراهيم عليه السلام دعا الله تعالى أن يرزقه ولداً ذكرًا فقال: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنَ الْأَصْلَاحِينَ﴾^(٢)، فأجاب رب العالمين دعاءه قال الله تعالى: ﴿فَسَمِعَ رَبُّهُ بِغَلَامَ حَيْمِ﴾^(٣). وهذا نبي الله زكريا عليه السلام دعا ربه أيضاً أن يهبه غلاماً زكياً، فقال كما قصَّ تعالى: ﴿رَبِّ هَبْ لِي مِنْ لَدُنْكَ ذُرْيَةً طَيْبَةً إِنَّكَ سَمِعُ الدُّعَاءَ﴾^(٤). فأجاب الله تعالى دعاءه وسؤاله قال عليه السلام: ﴿فَاسْتَجَبْنَا لَهُ وَهَبْنَا لَهُ يَحِيَّ﴾^(٥).

لكن ينبغي أن يتتبَّع إلى أنه ليس هناك دعاء مخصوص عند الجماع للحصول على النوع المطلوب من الولد^(٦)، بل يدعى العبد بما شاء. والدعاء وسيلة تتجه بها سائر الوسائل المباحة.

وبالنظر إلى الأسباب والوسائل التي تستعمل وتتخذ لتحديد جنس الجنين يمكن القول أنها ترجع إلى قسمين في

الجملة وفق ما تستند إليه:

الأول: طرق ووسائل عامة غير طيبة.
الثاني: طرق ووسائل طيبة.

ولكي نصل إلى حكم هذه السبيل والطرق تحتاج إلى نظر في مدى مراعاة هذه الطرق المختلفة للضوابط والمعايير التي تميز الحلال منحرام في عملية تحديد جنس الجنين. وهذا ما سيتناوله المطلبان التاليان:

المطلب الأول: الطرق والوسائل العامة غير الطيبة لتحديد جنس الجنين

الجامع لهذه الطرق هو أنها وسائل وطرق تستعمل لتحديد جنس الجنين دون تدخل طبي، فالرغبة في تحديد جنس الجنين أمر شغل كثيراً من الناس منذ القدم. وقد تناقل الناس طرقاً عديدة ونظريات مختلفة لا تصدقها تجربة ولا تثبتها براهين. فلا تستحق الوقوف عندها؛ لأن كثيراً منها قد انذر وطواه كُلُّ الزمان^(٧)، ولاسيما مع ما يشهده العالم اليوم من ثورة علمية العلوم الطبيعية عموماً وعلم الهندسة الوراثية خصوصاً. لذلك سأتطرق في هذا المطلب إلى الطرق التي لها حضور في حياة الناس فقط مما لا يستدعي تدخلاً طبياً.

الفرع الأول: النظام الغذائي

ورد في بعض الأبحاث أن لتغذية المرأة تأثيراً في عملية تحديد جنس المولود؛ وقد شرحت تلك الأبحاث كيفية التأثير التي تتخلص في أن بعض الأغذية تؤدي إلى إحداث تهيئة من طريق زيادة نسب مواد في الرحم وخفض نسب مواد أخرى ينتج عنها التناقح بالجنس المطلوب. وللحصول ذلك كله برنامج غذائي مقترح^(٨). ومن هذا العرض الموجز لهذه الطريقة يتبيَّن أنَّه ليس فيها ما يُوجِّب المنع والتحريم. بل هي من جملة الأسباب المباحة؛ لتحقيق الرغبة في جنس المولود.

(١) الجواب الكافي ص ٣، ٩.

(٢) الصافات: ١٠٠.

(٣) الصافات: ١٠١.

(٤) آل عمران: ٣٨.

(٥) الأنبياء: ٩٠.

(٦) ومن ذلك ما جاء في كتاب مفيد العلوم ومبيد الهموم للخوارزمي ص ٨٥: أن من أراد الولد فليقرأ عند الجماع ﴿فَلْ هُوَ اللَّهُ أَحَدٌ﴾ قول: اللهم ارزقني من هذا الجماع ولداً أسميه محمداً أو أحمداً، يرزقه الله الولد.

(٧) كيف تختار جنس مولودك للدكتور لأندروم والدكتور دافيد ص ٧٣-٥٧، هل تستطيع اختيار جنس مولودك للدكتور خالد بكر ص ٨. مقال: ٥٠٠ طريقة لاختيار جنس المولود القادم، للأستاذ د. محمد حسن عراد، جريدة الرياض، العدد ١٣٨٩٧، الأربعاء ١٦ جمادى الآخرة ١٤٢٧هـ، ٦ يوليو ٢٠٠٦م.

(٨) كيف تختار جنس مولودك للدكتور لأندروم والدكتور دافيد ص ١٤٢-١٤٧، هل تستطيع اختيار جنس مولودك للدكتور خالد بكر ص ٤٧-٥٩.

الفرع الثاني: استعمال الغسول الكيميائي المناسب

هذه الطريقة تتلخص في أنه بات معروفاً أن الوسط الحامضي أكثر ملاءمة للحيوان المنوي الأنثوي، والوسط القاعدي يناسب الحيوان المنوي الذكري. لذلك يستعمل بعض النساء دش مهبلٍ حامضي أو قاعدي لتهيئة الرحم بالوسط الكيميائي المناسب للجنس المرغوب فيه^(١).

و هذه الطريقة كسابقتها في الحكم، ليس فيها ما يخرجها عن أصل الإباحة.

الفرع الثالث: توقيت الحمام

تعتمد هذه الطريقة على معرفة اختلاف الخصائص الخلقية للحيوانات المنوية الذكرية عن الأنثوية. فقد كشفت الأبحاث أن الحيوان المنوي الذكري خفيف الوزن، سريع الحركة، يعيش زماناً قصيراً، في حين أن الحيوان المنوي الأنثوي ثقيل الوزن، بطيء الحركة، يعيش زماناً أطول من الذكري. وبناءً على ذلك يمكن التدخل لتهيئة التوقيت المناسب للجماع؛ الذي يرشح حصول الجنس المأمول. فمثلاً إذا حدث الجماع مباشرةً بعد حدوث الإباضة فإن الكفة ترجح للذكرة، والعكس صحيح. وقد ترتفع نسبة النجاح بالحصول على الجنس المطلوب إذا ضمت الوسائل المتقدمة إلى التوقيت الدقيق للإباضة والواقع^(٢). والحكم في هذه الطريقة كالوسائلتين السابقتين، فهذه الوسيلة لا تدعو كونها سبباً مباهاً لا محظوظ فيها لإدراك مقصد جائز مباها.

أما ما يتعلق بتوقيت الجماع استناداً إلى دورة القمر^(٣) فلا يجوز اعتماده ولا العمل به؛ لأنه سبب لم يثبته حس ولا تجربة. وهو ضرب من التخمين المرتبط بالتنجيم و اعتقاد تأثير الأحوال الفلكية على الحوادث الأرضية.

الفرع الرابع: الجدول الصيني والطريق الحسابية

حقيقة الجدول الصيني الذي يُرَوَّج له على أنه وسيلة من وسائل تحديد جنس الجنين محاولة إيجاد علاقة فلكية بين جنس الجنين وعمر أمه وعمر الجنين وشهر التلقيح، في طريقة معقدة. تبني على فرضيات فلكية لا ترتكز على أساس علمي يعتمد عليه^(٤). وقربيب منه الطريقة الحسابية التي تعتمد على جمع عدد أحرف اسم المرأة، مع عدد أحرف اسم والدتها، مع عدد أيام الشهر الذي يتم به الحمل، مع عدد أيام الشهر الذي سوف تلد به المرأة، فإذا حصل لدينا رقمًا مفرداً فينتظر أن يكون المولود ذكراً، وإذا حصل رقمًا مزدوجاً فيكون المولود المنتظر أنثى^(٥).

وهذه الطريقة لا يرتتاب عالم بشرع أنها لا تجوز لما اشتغلت عليه من اعتقاد جاهلي، و عمل المنجمين والعرافين الذين يدعون علم الغيب. كمت أن في هذه الطرق جعل ما ليس سبباً في الشرع ولا في القرآن سبباً.

وقد جاء في فتوى اللجنة الدائمة للإفتاء بالمملكة العربية السعودية عن تحديد جنس الجنين استناداً إلى الجدول الصيني ((واما تحديد نوعه بموجب الجدول المشار إليه فهو كذب وباطل؛ لأنه من ادعاء علم الغيب الذي لا يعلمه إلا الله، ويجب إتلاف هذا الجدول، وعدم تداوله بين الناس))^(٦).

وكذلك كانت فتوى مركز الفتوى بإشراف د. عبدالله الفقيه حيث جاء في فتواهم ((فلا يجوز اعتماد هذه الطريقة أو غيرها مما يشبهها كالجدول الصيني المذكور في السؤال لمعرفة أمر غبيٍ كتحديد الجنين أو غيره، والاعتماد على هذه الطريقة من جنس أعمال العرافين والمنجمين الذين يجعلون للأيام والشهور وأسماء الأشخاص تأثيراً في الخلق ووسيلة إلى معرفة أمور الغيب، وهذا من أعظم المحرمات، لأن ذلك من الشرك القبيح الذي نهى الله عنه))^(٧).

(١) كيف تختار جنس مولودك للدكتور لاندروم والدكتور دافيد ص ٢٢٤-٢٢٢.

(٢) كيف تختار جنس مولودك للدكتور لاندروم والدكتور دافيد ص ٢٢٤-٢٢٢، تعرفي على هرومناتك وجنس مولودك ص ٧٥-٧٤.

(٣) حقيقة هذه الوسيلة أنهم يقسمون أوقات الجماع إلى فترتين خلال الدورة القرمزية، كما يلي: الأيام الخامسة الأولى من ظهور القمر تعتبر صالحة، ليكون الجنين ذكراً، ويعاقبها الخمسة الثانية، أي: من السادس إلى العاشر من الشهر تعتبر صالحة؛ ليكون الجنين أنثى، ويتبع ذلك تسلسلاً أربعة أيام للذكر، ومثلها للأنثى، ثم ثلاثة أيام يقابلها ثلاثة، ثم يومان ثم يوم واحد.

(٤) هل تستطيع اختيار جنس مولودك للدكتور خالد بكر ص ٢٢-١٦.

(٥) جنس المولود، ذكر أم أنثى؟ http://www.balagh.com/woman/tefl/vd_vsofa.htm

(٦) فتاوى رقم (٢١٨٢٠)، بتاريخ ١٤٢٢/١/٢٢ هـ.

(٧) فتاوى الشبكة الإسلامية معدلة ٣٣٠٢ / ٥

المطلب الثاني: الطرق الطبية لتحديد جنس الجنين

الطرق الطبية التي يسعى من خلالها إلى تحديد جنس المولود على اختلافها تجتمع في كونها تسعى إلى تنقيح البوياضة بالحيوانات المنوية الحاملة للجنس المرغوب فيه، بعد العمل على فصلها بالوسائل المختلفة. وهناك طرق عديدة لفصل الحيوانات المنوية للحصول على الجنس المطلوب؛ فمنها ما يعتمد على الغربلة، ومنها ما يعتمد على الطرد المركزي، ومنها ما يعتمد على اختلاف الشحنات الكهربائية، إلا أن هذه الوسائل جميعها لم تحقق نتائج مرضية، الأمر الذي دفع العلماء للبحث عن طرق أكثر دقة، وأكثر نجاحاً وفعالية. ومع توالي الأبحاث والدراسات للوصول إلى وسيلة تكون أكثر دقة، لجأ العلماء إلى طريقة فصل الحيوانات المنوية بالاعتماد على محتويات المادة الوراثية (DNA)، ثم تطور الأمر إلى تقنية فصل الأجنة وهي من أنجح الوسائل التي توصلت إليها الأبحاث والدراسات لتحديد جنس الجنين.

وبعد نجاح عملية الفصل يتم التنقیح بعد ذلك؛ إما عن طريق التنقیح الصناعي، أو عن طريق أطفال الأنابيب التلقیح المجهري.

وملخص ما يجري في عملية التلقیح الصناعي أنه يتم متابعة التبويض ثم حقن الحيوانات المنوية المذكورة أو المؤنثة داخل الرحم في وقت التبويض وتبلغ نسبة حدوث الحمل ٢٥٪، ويكون الجنين من الجنس المرغوب فيه سواءً أكان ذكراً أم أنثى بنسبة ٨٠٪.

أما طريقة التلقیح المجهري فهي أكثر دقة وفيها يتم متابعة التبويض ثم ارتشاف البوياضات خارج جسم المرأة عن طريق المهبل (بدون جراحة)، ويليها ذلك تلقیح البوياضات بالحيوانات المنوية بعد فصلها، وفي اليوم الثالث بعد التلقیح يتم فصل خلية واحدة من البوياضة الملقحة وفحصها وراثياً لمعرفة جنس الجنين ثم إعادة البوياضات المطلوبة فقط إلى الرحم، وتبلغ نسبة الحمل في هذه الطريقة ٥٠٪، ونسبة حصول الجنين المرغوب فيه أكثر من ٩٩٪.^(١)

والحقيقة أن هذه الوسائل على تنوّعها واختلافها يجري فيها من حيث تكييفها الواقعي وحكمها الشرعي ما ذكره العلماء في مسألة التلقیح الصناعي وأطفال الأنابيب. وقد أصدر المجمع الفقهی فيها قراراً تضمن جواز الصورتين التاليتين:

الأولى: أن تؤخذ نطفة من زوج وبوياضة من زوجته ويتم التلقیح خارجياً ثم تزرع اللقحة في رحم الزوجة.

الثانية: أن تؤخذ بذرة الزوج وتحقن في الموضع المناسب من المهبل زوجته أو رحمة تلقیحاً داخلياً.

فجاء في قرار المجلس فيما يخص هاتين الصورتين ((فقد رأى مجلس المجمع أنه لا حرج من اللجوء إليهما عند الحاجة مع التأكيد على ضرورةأخذ كل الاحتياطات اللازمة)).^(٢)

فالذى يظهر جواز استعمال هذه الوسائل الطبية مع مراعاة الضوابط السابقة الذكر، ولاسيما اتخاذ الضمانات الازمة والتدابير الصارمة لمنع أي احتمال لاختلاط المياه المفتشى إلى اختلاط الأنساب. ولا يغيب التأكيد على حفظ العورات وصيانتها من الهنأك، وذلك من خلال قصر الكشف على موضع الحاجة قدرًا وزمانًا، وأن تكون العملية من الموافق في الجنس درءاً للفتنة ومنعاً لأسبابها.

^(١) الوراثة والإنسان ص ٦٤، دراسات فقهية في قضايا طبية معاصرة ٨٥٩-٨٦١، كيف تختار جنس مولودك الدكتور لاندروم والدكتور دافيد ص ٢٢٤-٢٢٢.

^(٢) قرارات ونوصيات مجمع الفقه الإسلامي. ص ٧٤-٧٦، الدورة الثالثة مجمع الفقه الإسلامي المنعقدة بعمان عاصمة المملكة الأردنية الهاشمية من ١٣-٨ صفر ١٤٠٧ هـ، ١٦-١١ أكتوبر ١٩٨٦ م.

الخاتمة

وفي خاتمة هذا البحث أقيمت أبرز النتائج التي توصلت إليها من خلال البحث في النقاط التالية:
الأولى: الاهتمام بتحديد جنس الجنين والبحث عن سبل تحقيق ذلك ليس قضية حادثة، بل هي مسألة تضرب بجذورها في القدم. والجديد في القضية هو ما طرأ فيها من تقدم في الوسائل والطرق التي من خلالها يمكن تحديد جنس الجنين سواء أكان ذكراً أم كان أنثى.

الثانية: الأصل في تحديد جنس الجنين الإباحة والجواز؛ لفوة أدلة الجواز، ولعدم قيام دليل يعوض القول بالمنع والتحريم.
الثالثة: الواقع العملي في عملية تحديد جنس الجنين يظهر هناك إشكالية تحتاج إلى معالجة شرعية وقانونية واجتماعية للحد من الاستعمال السيء لهذا التقدّم الطبي والإنجاز العلمي ولتسخيره في خدمة البشرية. وذلك من خلال الضوابط المانعة من مفاسد تحديد جنس الجنين التي تداعي إليها المهمومون على اختلاف أديانهم وبلدانهم.

الرابعة: يمكن إجمال تلك الضوابط المقترحة في لا تكون عملية تحديد جنس الجنين سياسة عامة؛ لثلا يفضي إلى احتلال في التوازن الطبيعي في نسب الخلق. وأن يقتصر استعمالها على الحاجة. وأن يُنَكَّد تمام التأكيد من عدم احتلال المياه المفضي إلى احتلال الأنساب. كما يجب العمل على حفظ العورات من الهنّاك، وذلك من خلال قصر الكشف على موضع الحاجة قدرًا وزمانًا. وأن يكون تحديد جنس الجنين بتراضي الوالدين. كما ينبغي لا يغيب أن هذه الوسائل ما هي إلا أدراك المطلوب، وأن الدعاء أكدتها وأعظم تأثيراً.

الخامسة: الوسائل التي تستعمل وتتّخذ لتحديد جنس الجنين ترجع إلى قسمين في الجملة وفق ما تستند إليه أحد: وسائل عامة غير طبيعية، ووسائل طبيعية.

السادسة: الطرق العامة التي لا تستدعي تدخلاً طبياً كالنظام الغذائي والغسول الكيميائي وتوقيت الجماع بتحري وقت الإباضة لا تعدو كونها أسباباً مباحة لا محظوظ فيها لإدراك مقصود جائز مباح. أما التوقيت استناداً لدوره القمر وكذلك استعمال الجدول الصيني والطرق الحسابية، فلا تجوز؛ إذ هي في الحقيقة ضرب من التخمين المرتبط بالترجم وادعاء علم الغيب.

السابعة: الطرق الطبيعية التي يُسعى من خلالها إلى تحديد جنس المولود على اختلافها تجتمع في كونها تسعى إلى تلقيح البويضة بالحيوانات المنوية الحاملة للجنس المرغوب فيه ولا حرج من اللجوء إليها عند الحاجة مع التأكيد على ضرورة الأخذ بالضوابط سالفة الذكر.

فهرس المصادر والمراجع

- (١) أحكام الإجهاض في الفقه الإسلامي. للدكتور إبراهيم بن محمد قاسم بن محمد رحيم. سلسة إصدارات مجلة الحكمة، الطبعة الأولى، ١٤٢٣ هـ.
- (٢) أحكام القرآن. للإمام أبي بكر أحمد الرازي الجصاص، تحقيق: محمد الصادق قمحاوي، دار إحياء التراث، بيروت، لبنان.
- (٣) اختبار جنس الجنين دراسة فقهية طيبة. للدكتور عبدالرشيد قاسم، مكتبة الأسدية، مكة المكرمة، الطبعة الثانية، ١٤٢٤ هـ.
- (٤) الآداب الشرعية. للعلامة ابن مفلح، تحقيق: شعيب الأرناؤوط وعمر القيّام، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية.
- (٥) إعلام الموقعين عن رب العالمين. تأليف: محمد بن أبي بكر المعروف بابن قيم الجوزية، تحقيق: محمد محبي الدين عبد الحميد.
- (٦) البحر المحيط في أصول الفقه. تأليف: محمد بن بهادر بن عبدالله الشافعي، قام بتحريره الدكتور عبد الستار أبو غدة، الطبعة الثانية (١٤١٣ هـ).
- (٧) البيان لما يشغل الأذهان. للدكتور علي جمعة.
- (٨) التحبير شرح التحرير في أصول الفقه. للعلامة علي بن سليمان المرداوي، تحقيق: عوض بن محمد القرني، مكتبة الرشد، الطبعة الأولى، عام (١٤٢١ هـ).
- (٩) تحفة المودود بأحكام المولود. تأليف ابن القيم الجوزية، تحقيق بشير عيون، مكتبة دار البيان، والمؤيد، الطبعة الثانية، عام (١٤٠٧ هـ).
- (١٠) تعرفي على هرموناتك وجنس مولودك. تأليف لمى السبيعي، الرياض، ١٤٢٨ هـ.
- (١١) تفسير القرآن العظيم. للحافظ ابن كثير، تحقيق الدكتور: محمد إبراهيم البنا، ومحمد أحمد عاشور، وعبدالعزيز غنيم، الشعب، القاهرة.
- (١٢) التفسير الكبير. للفخر الرازي، دار الفكر، الطبعة الثالثة، ١٤٠٥ هـ.
- (١٣) تقرير اللجنة المعنية بحقوق الإنسان، الجمعية العامة- الدورة الخامسة والخمسون- الملحق رقم ٤٠ (٤٠/٥٥/A)، ص ٣٥.
- (١٤) تهذيب الفروق. للشيخ محمد على بن المرحوم، وهو مطبوع مع كتاب الفروق دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- (١٥) ثبت أعمال الندوة الأولى للمنظمة الإسلامية للعلوم الطبية سنة ١٩٨٣ م، ص ٩٤، ٤٤-٣٧، ٣٤٩ . www.emro.who.int/ahsn/Presentations/Day3/DrHelali.ppt
- (١٦) جامع البيان عن تأويل آي القرآن. لمحمد بن جرير الطبرى، دار الفكر، بيروت، لبنان، (١٤٠٥ هـ، ١٩٨٤).
- (١٧) جامع العلوم والحكم في شرح خمسين حديثاً من جوامع الكلم. للحافظ ابن رجب البغدادي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط، إبراهيم باجس، مكتبة الرسالة، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى (١٤١١ هـ).
- (١٨) جريدة الرياض، العدد ١٣٨٨٣، الأربعاء ٢ جمادى الآخر ١٤٢٧ هـ - ٢٨ يونيو ٢٠٠٦ م. <http://www.alarabiya.net/programs/٢٠٠٦/١٣/٢٠٠٦.html>
- (١٩) جريدة الشرق الأوسط، العدد ٩٨٩١، الثلاثاء ٢٦ ذو القعدة ١٤٢٦ هـ - ٢٧ ديسمبر ٢٠٠٥ م.
- (٢٠) جريدة الغد الأردنية، اختبار جنس المولود: الإمكان الطبي والحكم الشرع، عماد الراعوش. <http://alghad.dot.jo/index.php?news=١٧٢٨٩٧>
- (٢١) درء تعارض العقل والنقل. لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم، دار الكنوز الأدبية.
- (٢٢) الدراري في ذكر الذراري. تأليف عمر بن أحمد الحلبي، تحقيق علاء عبدالوهاب محمد، دار السلام، الطبعة الأولى (١٤٠٤ هـ).
- (٢٣) الذخيرة. لأحمد بن إدريس القرافي، تحقي الأستاذ: محمد بو خبزة، دار الغرب الإسلامي، لبنان، الطبعة الأولى

(٤٩) م).

- (٤٣) شرح الكوكب المنير. لمحمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي الفتوحي الحنفي، تحقيق الدكتور: محمد الزحيلي، والدكتور: نزيه حماد، جامعة أم القرى، الطبعة الأولى (١٤٠٨ هـ).
- (٤٤) شرح مشكل الآثار. لأبي جعفر الطحاوي، تحقيق: شعيب الأرناؤوط. مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى (١٤١٥ هـ ١٩٧٩ م).
- (٤٥) صحيح البخاري. لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محب الدين الخطيب، ترقيم: محمد فؤاد عبدالباقي، المطبعة السلفية ومكتبتها القاهرة، الطبعة الأولى (١٤٠٣ هـ).
- (٤٦) صحيح مسلم بشرح النووي. لمسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، دار الفكر (١٤٠١ هـ ١٩٨١ م).
- (٤٧) طرح التثريب في شرح التثريب. لزرين الدين أبي الفضل، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
- (٤٨) الطرق الحكمية في السياسة الشرعية. لابن القيم الجوزية، تحقيق: بشير محمد عيون. مكتبة المؤيد، الطائف، المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى (١٤١٠ هـ).
- (٤٩) فتح الباري بشرح صحيح البخاري. لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، عبد العزيز بن عبد الله بن باز، محمد فؤاد عبد الباقي، مكتبة الرياض الحديثة.
- (٥٠) فتح الباري شرح صحيح البخاري. للحافظ ابن رجب، تحقيق مجموعة، مكتبة الغرباء الأثرية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى (١٤١٧ هـ).
- (٥١) الفروق. لأبي العباس الصنهاجي المشهور بالقرافي، دار المعرفة، بيروت لبنان.
- (٥٢) الفصول في الأصول للجصاص. لأحمد بن علي الرازي الجصاص، تحقيق الدكتور: عجيل ابن جاسم النشمي، الطبعة الأولى (١٤٠٥ هـ).
- (٥٣) قرارات ووصيات مجمع الفقه الإسلامي. الطبعة الثانية، ١٤٢٣ هـ.
- (٥٤) قصة الحضارة. تأليف ليوارنت، ترجمة: محمد بدران، الإدارية الثقافية في جامعة الدول العربية.
- (٥٥) قواعد الأحكام في مصالح الأنام. للإمام عبد العزيز بن عبد السلام السلمي، مكتبة ابن تيمية.
- (٥٦) كتاب المبسوط. لشمس الدين السرخسي، دار المعرفة، بيروت، لبنان، (١٤٠٦ هـ ١٩٨٦ م).
- (٥٧) كشف الأسرار شرح أصول البزدوي. تأليف عبد العزيز بن أحمد البخاري، دار الكتاب الإسلامي.
- (٥٨) كيف تخutar جنس مولودك. تأليف الدكتور لأندروم شيتلس والدكتور ديفيد رورفيك، ترجمة سامي الفرس، وإبراهيم الفرس، دار الرفاعي، الرياض، الطبعة الثانية عام ١٤١٥ هـ ١٩٩٤ م.
- (٥٩) مجموع الفتاوى. لشيخ الإسلام أحمد بن تيمية، دار عالم الكتب، الرياض.
- (٦٠) المحصول في علم الأصول. لفخر الدين محمد الرازي، تحقيق جابر العلواني، مؤسسة الرسالة، الطبعة الثانية، عام (١٤١٢ هـ).
- (٦١) مدارج السالكين. لمحمد ابن القيم الجوزية، الكتبة التجارية بمكة المكرمة.
- (٦٢) المسائل الطبية المستجدة في ضوء الشريعة. للدكتور محمد بن عبدالجواد النتشة، سلسلة إصدارات مجلة الحكمة، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ.
- (٦٣) مفتاح دار السعادة
- (٦٤) الموطأ. لإمام الأئمة وعالم الأئمة مالك بن أنس، صححه، وخرج أحاديثه، وعلق عليه، محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي، بيروت.
- (٦٥) موقع أخبار سوريا، <http://www.syria-news.com/index.php>
- (٦٦) موقع البي بي سي، http://news.bbc.co.uk/hi/arabic/news/newsid_143000/1422648.stm
- (٦٧) موقع العربية نت، <http://www.alarabiya.net/programs/.٢١٠٩٠/١٣٠٢/٢٠٠٦.html>

- (٤٩) موقع د. نجيب ليوس، <http://www.layyous.com>
- (٥٠) موقع، http://www.akhbar.ma/_٥٨_٦.html
- (٥١) موقع، <http://www.hewaraat.com/forum/archive/index.php/t-١٦٣٢.html>
- (٥٢) نشر البنود شرح مراقي السعود. تأليف عبد الله الشنقطي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، عام ١٤٠٩هـ.
- (٥٣) هل تستطيع اختيار جنس مولودك. تأليف الدكتور خالد بكر كمال، مكتبة دار الزمان، المدينة المنورة، الطبعة الرابعة، عام ١٤٢٧هـ.
- (٥٤) الوراثة والإنسان. تأليف الدكتور الربعي، سلسة عالم المعرفة، ١٩٨٦م.
- (٥٥) فتاوى الشبكة الإسلامية. كتاب إلكتروني.

المحتويات

١	مقدمة.....
٥	المبحث الأول: الأصل في تحديد جنس الجنين
٥	المطلب الأول: حكم تحديد جنس الجنين.....
١٩	المطلب الثاني: ضوابط في تحديد جنس الجنين.....
٢١	المبحث الثاني: نظرة شرعية في طرق تحديد جنس الجنين
٢٢	المطلب الأول: الطرق والوسائل العامة غير الطبية لتحديد جنس الجنين.....
٢٢	الفرع الأول: النظام الغذائي.....
٢٣	الفرع الثاني: استعمال الغسول الكيميائي المناسب.....
٢٣	الفرع الثالث: توقيت الجماع
٢٤	الفرع الرابع: الجدول الصيبي والطريق الحسابية
٢٥	المطلب الثاني: الطرق الطبية لتحديد جنس الجنين
٢٧	الخاتمة.....
٢٩	فهرس المصادر والمراجع.....
٣٤	المحتويات